

الحجة على أهل المدينة

لم تنفعه البراءة وكان ذلك البيع مردودا ولا عهدة عندنا إلا في الرقيق .
وقال محمد وبلغنا عن ابن عمر رضي الله عنه أنه باع بالبراءة ولو لم ير ابن عمر رضي
الله عنهما ذلك جازا لما باع بالبراءة فان قالوا ان ابن عمر انما باع بالبراءة لانه لم
يعلم عيبا قيل لهم فلم ابي ان يحلف